

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٨٦

بسحب بعض تحفظات السلطنة على اتفاقية حقوق الطفل

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى اتفاقية حقوق الطفل المعتمدة من الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها
رقم ٢٥/٤٤ في دورتها الرابعة والأربعين المنعقدة بتاريخ ٥ ديسمبر ١٩٨٩ م ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٥٤ بالموافقة على انضمام السلطنة إلى اتفاقية
حقوق الطفل ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

تسحب تحفظات السلطنة على اتفاقية حقوق الطفل المرفقة بالمرسوم السلطاني
رقم ٩٦/٥٤ المشار إليه عدا التحفظ الوارد على المادة (١٤) من الاتفاقية التي تمنح الطفل
الحق في اختيار ديانتته .

المادة الثانية

على جهات الاختصاص اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ حكم المادة المشار إليها .

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٤ من شوال سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ١٣ من سبتمبر سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان